مسألة 17 .

إذا قال الصحابي قال رسول ا A فهو كالمسند إليه سماعا منه .

وذهب بعض الناس إلى أنه ليس كالمسند إليه سماعا وهو قول الأشعرية .

لنا هو أن الظاهر أنه ما قطع بأنه قال النبي عليه السلام إلا وقد سمع منه فوجب أن يحمل الأمر على السماع .

واحتجوا بأنه يجوز أن تكون بينهما واسطة فيضيف إلى النبي A من جهتهم ولهذا قال أنس ما كل ما نحدثكم به سمعناه من رسول ا A .

وقيل إنه ليس مما يرويه ابن عباس عن النبي A إلا أربعة أحاديث .

والجواب أنه يحتمل ما ذكرتم ولكن الظاهر ما ذكرناه .

والدليل عليه أن أنسا قال ليس كل ما نحدثكم به سمعناه عن رسول ا A وهذا يدل على أن ظاهر الرواية يقتضي السماع ولولا ذلك ما احتاج إلى هذا البيان فإذا كان هذا هو الظاهر وجب أن يحمل الخبر عليه